واستعراضها ، مما يمكن المجلس من القيام بدور أكثر نشاطاً في منع نشوب منازعات :

١٠ ـ **تكرر تأكيد** ضرورة قيام مجلس الأمن ، لاسيما أعضائه الدائمين ، بضمان التنفيذ الفعّال لمقرراته عملاً بأحكام الميثاق ذات الصلة ؛

١١ ـ **ترى** أن احترام وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية في جوانبها المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، من ناحية ، وتعزيز السلم والأمن الدوليين ، من ناحية أخرى ، يعزز كل منهما الآخر ؛

١٢ ـ **تؤكد من جديد** شرعية كفاح الشعوب الواقعة تحت سيطرة الاستعمار أو الاحتلال الأجنبي أو الأنظمة العنصرية ، وحقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال ، وتحث الدول الأعضاء على زيادة تأييدها لها وتضامنها معها ومع حركات تحريرها الوطني ، وعلى اتخاذ تدابير عاجلة وفعّالة لسرعة إكمال تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة[١٠٠] والقضاء نهائياً على الاستعمار والعنصرية والفصل العنصري ؛

١٣ ـ **تطلب** إلى جميع الدول ، ولاسيما أعضاء مجلس الأمن ، أن تتخذ تدابير مناسبة فعّالة لتشجيع تحقيق هدف جعل افريقيا منطقة لا نووية ، من أجل تلافي ما تمثله القدرة النووية لجنوب افريقيا من خطر شديد على الدول الافريقية ، وخاصة دول خط المواجهة ، وكذلك على السلم والأمن الدوليين ؛

١٤ ـ **ترحب** باستمرار العملية الجارية في إطار مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا ؛

١٥ ـ **تؤكد من جديد** أن إضفاء الطابع الديمقراطي على العلاقات الدولية ضرورة حتمية ، تمكن ، في إطار ظروف الترابط ، من تحقيق التنمية والاستقلال الكاملين لجميع الدول ، فضلاً عن إحلال الأمن الحقيقي ، والسلم والتعاون في العالم ، وتؤكد إيمانها الراسخ بأن الأمم المتحدة تتيح أفضل إطار لتعزيز تلك الغايات ؛

١٦ ـ **تدعو** الدول الأعضاء إلى تقديم آرائها بشأن مسألة تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي ، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين ، على أساس الردود الواردة ؛

١٧ ـ **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين البند المعنون « استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي » .

الجلسة العامة ٩٣
٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

٩٣/٤٢ ـ إقامة نظام شامل للسلم والأمن الدوليين

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٩٢/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ بشأن إقامة نظام شامل للسلم والأمن الدوليين ،

وإذ تؤكد أن التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية الكبرى التي حدثت في العالم منذ اعتماد ميثاق الأمم المتحدة والمهمة البالغة الدقة والإلحاح في الوقت الحاضر ، والمتمثلة في إزالة خطر نشوب حرب عالمية ـ حرب نووية ـ تضفي مزيداً من الأهمية على مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه وعلى ضرورة تطبيقها بمزيد من الفعالية في سلوك الدول حيثما كان ،

واقتناعاً منها بأن التحديات التي يشهدها وقتنا هذا ، في العصر النووي والفضائي وفي ظل ظروف عدم انفصام السلم والأمن في جميع أجزاء العالم وتزايد الترابط بين الدول ، تجعل تعزيز التعاون المتعدد الأطراف في جميع الميادين والتآزر بشأن طرق ووسائل تنفيذ نظام الأمن المنصوص عليه في الميثاق ، أمراً لا غنى عنه ،

واقتناعاً منها بضرورة التطبيق العالمي الفعّال لمبدأ الامتناع عن التهديد بالقوة أو استعمالها في العلاقات الدولية وبأهمية دور الأمم المتحدة في هذا الشأن ،

وإذ تؤكد من جديد حق كل دولة غير القابل للتصرف في اختيار نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية دون تدخل بأي شكل من قِبَل دولة أخرى ،

وإذ تسلّم بالاهتمام المشترك الذي تبديه جميع الدول بالعمل على إيجاد نهج فعّال وشامل تجاه الأمن يسعى إلى تحقيق الأمن المشترك لجميع الدول عن طريق ما تتخذه من إجراءات مشتركة وفي جميع الميادين ،

واقتناعاً منها بأن الفكر الجديد النابع من الإدراك بأن الدول لا تستطيع البقاء إلا مع بعضها ، لا ضد بعضها ، ينبغي أن ينظم أعمالها ،

وإذ تؤكد أنه ينبغي للدول ، عند التطرق لمشاكل الأمن ، أن تمنح الأولوية للقيم الإنسانية المقبولة عالمياً وتعزيز حكم القانون فيما بين الدول وفقاً للميثاق ،

وإذ تعرب عن اقتناعها الراسخ بأنه لا سبيل إلى كفالة أمن موثوق لكل دولة ولجميع الدول معاً إلاّ بالوسائل السياسية السلمية وعن طريق تعزيز الآليات الدولية ، وعلى رأسها الأمم المتحدة ،

وإذ تؤكد أن الأمن العالمي والشامل يتطلب ، وفقاً للميثاق ، جهوداً مشتركة من قِبَل جميع المشتركين في العلاقات الدولية دون استثناء في المجالات الحاسمة الأساسية بالنسبة للأمن الدولي والمترابطة ، المتمثلة في نزع السلاح وتسوية الأزمات والمنازعات بالوسائل السلمية والتنمية والتعاون في المجال الاقتصادي وصون البيئة وتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز على أساس العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين ،

١ ـ تحث جميع الدول على تركيز جهودها على ضمان الأمن العالمي المتكامل بالوسائل السياسية السلمية على أساس متساوٍ وفي جميع مجالات العلاقات الدولية ، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وداخل إطارها ؛

٢ ـ تؤكد رسمياً من جديد أن آلية الأمن الجماعي المتجسدة في الميثاق تشكل الأداة الأساسية التي لا بديل عنها لصون السلم والأمن الدوليين ؛

٣ ـ تعرب عن اقتناعها بوجوب مواصلة وتنمية الحوار الفعّال في الأمم المتحدة وفي غيرها من المحافل في جميع الاتجاهات وعلى جميع المستويات ، ليتسنى التوفيق بين المفاهيم المختلفة ودراسة الطرق والوسائل المقبولة عموماً لضمان الأمن الشامل وفقاً للميثاق ، مع مراعاة واقع العصر النووي والفضائي ؛

٤ ـ تعلن أن الطريق إلى الأمن يتمثل في اتخاذ خطوات عملية لتعزيز الثقة فيما بين الدول على أساس التغلب على نُهج المواجهة ، وتدعيم قواعد السلوك المتحضر وجو إعلام الجمهور والصراحة في العلاقات الدولية ؛

٥ ـ تؤكد من جديد أنه ينبغي لجميع الدول أن تلتزم التزاماً دقيقاً بمبادىء القانون الدولي الأساسية ، وبصفة خاصة احترام سيادة الدول واستقلالها السياسي وسلامتها الإقليمية ، وعدم التدخل بجميع أشكاله في شؤونها الداخلية ، والامتناع عن التهديد بالقوة أو استعمالها ، وتسوية المنازعات بالطرق السلمية ، والمساواة وتقرير المصير للشعوب ، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، والتعاون فيما بين الدول ، والتقيد بحسن نية بالالتزامات التي تتحملها وفقاً للميثاق ؛

٦ ـ تطلب إلى جميع الدول ، بما في ذلك في المحافل الثنائية والمتعددة الأطراف التي تعالج مسائل نزع السلاح ، أن تضاعف جهودها لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي ووقفه وعكس اتجاهه على الأرض ، وتخفيض مستوى المواجهة العسكرية وزيادة الاستقرار العالمي ؛

٧ ـ تطلب إلى الدول وإلى أجهزة الأمم المتحدة ، في حدود ولايتها ووفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة ، أن تستخدم على نحو كامل الوسائل الموجودة لتسوية المنازعات والصراعات الدولية بالطرق السلمية من خلال المفاوضات أو التحقيق أو الوساطة أو التوفيق أو التحكيم أو التسوية القضائية أو اللجوء إلى الوكالات أو الترتيبات الإقليمية أو استخدام المساعي الحميدة ، بما في ذلك مساعي الأمين العام ، أو غير ذلك من الوسائل التي تختارها بمحض إرادتها ؛

٨ ـ تطلب أيضاً إلى جميع الدول وإلى المحافل الاقتصادية المختصة أن تستخدم إلى أقصى حد جميع الفرص المتاحة للعمل على قيام بيئة اقتصادية عالمية مستقرة ومنصفة ، وأن تعزز التعاون الدولي من أجل التنمية تحقيقاً لهذه الغاية ، وأن تعمل على إقامة نظام اقتصادي دولي جديد يضع التدابير اللازمة والمقبولة بصورة متبادلة التي تكفل تحقيق التنمية الاقتصادية والتعاون المنصف ؛

٩ ـ تطلب كذلك إلى جميع الدول أن تتعاون بصفة عامة ، بعضها مع بعض ، في الميدان الإنساني وأن تعزز وتشجع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع ؛

١٠ ـ ترى أن التفاعل في المجال الإيكولوجي ينبغي أن يصبح جزءًا لا يتجزأ من الأمن الدولي الشامل ؛

١١ ـ تطلب إلى الدول الأعضاء تقوية وتعزيز دور منظومة الأمم المتحدة وكفاءتها بوصفها أداة لا غنى عنها لصون السلم والأمن الدوليين بغية حل المسائل الدولية بما ينفع الدول جميعاً ووضع ضمانات للأمن الشامل للجميع على أساس من المساواة ؛

١٢ ـ تدعو كذلك إلى تنفيذ قرارات الأمم المتحدة ؛

١٣ ـ تطلب إلى المنظمات غير الحكومية الدولية منها والوطنية وإلى الشخصيات السياسية والعامة في جميع البلدان تقديم مساهمة إيجابية في إقامة حوار دولي مثمر وبنّاء بشأن طرق ووسائل تعزيز الأمن الشامل على أساس الميثاق وفي إطار الأمم المتحدة ؛

١٤ ـ تطلب إلى الأمين العام أن يقوم باستكشاف طرق ووسائل تنظيم تبادل للآراء بشأن هذا الموضوع فيما بين الدول الأعضاء وأن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين ؛

١٥ ـ تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين البند المعنون « إقامة نظام شامل للسلم والأمن الدوليين » .

الجلسة العامة ٩٣
٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧